

سنن ابن ماجه

3055 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهناد بن السري قالا حدثنا أبو الأحوص عن شبيب بن غزقة عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه قال سمعت النبي A .

الحج يوم قالوا . مرات ثلاث (؟ أحرم يوم أي ألا الناس أيها يا) الوداع حجة في يقول Y الأكبر .

والده على مولود ولا هذا يومكم كحرمة حرام بينكم وأعراضكم وأموالكم دماءكم فإن) قال Y . ألا إن الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا أبدا . ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى بها . ألا وكل دم من دماء الجاهلية موضوع . وأول ما أضع منها دم الحرث بن عبد المطلب (كان مسترضعا في ليث فقتلته هذيل) ألا وإن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع . لكم رءوس أموالكم . لا تظلمون ولا تظلمون . ألا يا أمتاه هل بلغت ؟) ثلاث مرات . قالوا نعم .

. مرات ثلاث (اشهد اللهم) قال Y

[3055 - ش - (أي يوم أحرم) أي أشد حرمة وأكثر احتراما . (فإن دماءكم) أريد أن دم كل واحد حرام عليه وعلى غيره . (وأموالكم) المراد أن مال كل واحد حرام على غيره لاعليه . إلا في الباطل . فقد يصير حراما عليه أن يصرفه فيه . (ألا لا يجني الخ) أي لا يرجع وبال جنايته من الإثم أو القصاص إلا إليه .

(موضوع) أي باطل لا يطلب ولا يوجد . (ألا يا أمتاه) نداء لمن حضر هناك من أمة

الإجابة . [K صحيح